

فتح المعين بشح قره العين

للأمر بها و يسن جمعهما بثلاث غرف يتمضمض ثم يستنشق من كل منها ومسح كل رأس للاتباع وخروجاً من خلاف مالك وأحمد فإن اقتصر على البعض فالأولى أن يكون هو الناصية والأولى في كلفيته أن يضع يديه على مقدم رأسه ملصقا مسبحة بالأخرى وإبهاميه على صدغيه ثم يذهب بهما مع بقية أصابعه غير الإبهامين لقفاه ثم يردهما إلى المبدأ إن كان له شعر ينقلب وإلا فليقتصر على الذهاب وإن كان على رأسه عمامة أو قلنسوة تمم عليها بعد مسح الناصية